

# إذا اختلقت الأموال في غير بهيمة الأنعام فهل تجمع أم لا ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم هنا مسألة يبحثها العلماء وهي الخلطة في غير بهيمة الأنعام. هل تصير المالكين مالا واحدا بمعنى لو ان عندي مئة ريال وعند بندر مئة ريال فلو افردنا المالكين لما وجبت علينا الزكاة فيها لكن -

[00:00:00](#)

لو جمعناهما وجب علينا ربع العشر. فهل يقال في خلطة الاموال كما يقال في خلطة البغائم؟ ام ان هذا حكم مخصوص في خلطة البغائم في ذلك فهتمم السؤال؟ في ذلك خلاف بين اهل العلم رحمهم الله تعالى - [00:00:28](#)

فذهب جمهور اهل العلم الى ان الخلطة لا تؤثر في غير بهيمة الانعام لورود النص بها بخصوصها وذهب بعض اهل العلم الى ان اي مالين من اي انواع المال كان. ان اي مالين - [00:00:49](#)

من اي انواع المال كان تحققت فيه الخلطة فانها تجعلهما كالمال الواحد ولكن الاقرب عندي ان شاء الله تعالى هو القول الاول. لورود النص بخصوصه وذلك لان الاصل هو ان كل انسان مسئول عن زكاة ما له بالاصالة - [00:01:10](#)

الا ان الدليل استثنى هذه الخلطة فنقول بما قال به الدليل ونستثني ما استثناه الدليل خاصة. واما ما عداه فانه يبقى على الاصل. ولذلك المشتركون في مساهمة ارض. اختلط مالهم ولا لا؟ المشاركون في - [00:01:46](#)

شركة ما لهم مختلط. افنجل مالهم كله زكاة مال رجل واحد؟ ام ان كل واحد منهم يجب عليه اخراج كات ماله الخاصة به بمقداره الخاص. هذا هو - [00:02:06](#)